شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

جزء فيه حديث: إن امرأتي لا ترد يد لامس

المؤلف

أحمد بن علي بن محمد (ابن حجر العسقلاني)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

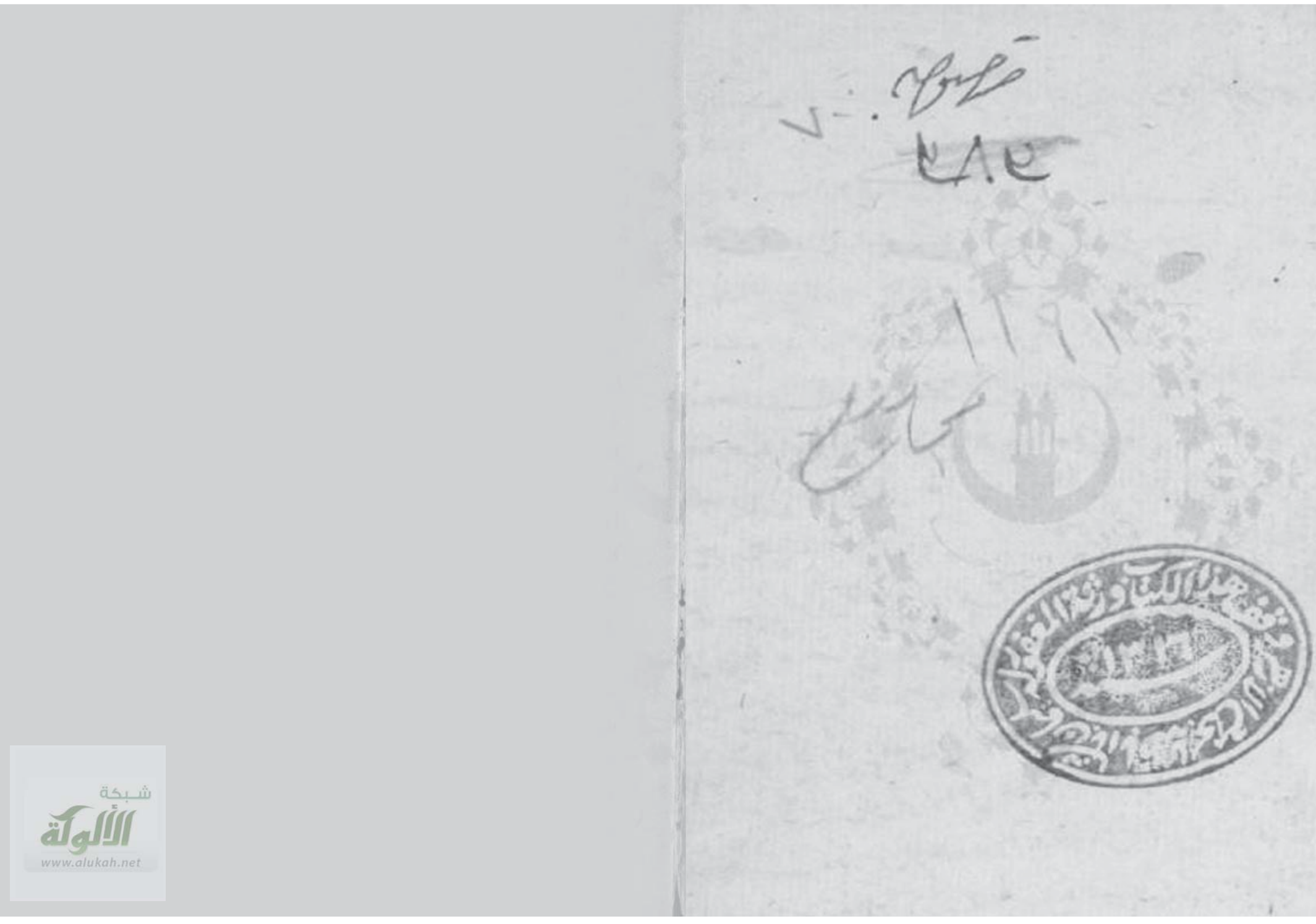

الحمد لله

الغيث يحط شعاعه شيخ الاسلام حافظ الوقت بهاء الدين احمد بن حجر العسقلاني الشافعي نور الله على المسلمين بطول بقاه

ما صورته

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى سئلت عن حديث رحلا حاجا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي لا ترد يد لامس الحديث ما حال هذا الحديث ومن خرجه وما سياق بقيته متنه وما معناه ومن تكلم عليه وهل عرف اسم الرجل والمرأة وهل علمت انه لما امره بما رد بها قال لا استطيع وما معنى عدم الاستطاعة وان يكون الجواب مبسوطا فاجبت وبالله التوفيق

أما حال هذا الحديث فهو حسن صحيح ولم يصب من قال انه موضوع على ما سأبينه واما من خرجه فاخرجه ابو داود والنسائي في كتابيهما السنن والبزار في مسنده من حديث ابن عباس واخرجه النسائي من وجه آخر عنه واخرجه الخلال في العلل والطبراني في معجمه والبيهقي في السنن من حديث جابر وانما سياق بقيته متنه فعلى رواية ابي داود جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي لا تمنع يد لامس قال غربها قال اخاف ان تتبعها نفسي قال فاستمتع بها وفي رواية النسائي مثله وفي رواية اخرى للنسائي ان تحتي امرأة حميلة لا ترد يد لامس وفي اوله ان عندي امرأة من احب الناس الي قال طلقها قال اني لا اصبر عنها قال فامسكها وفي اوله ان عندي امرأة الدهر ان رجلا وانها لا تمنع يد لامس قال طلقها قال لا اصبر عنها قال استمتع بها وفي رواية البيهقي ان رجلا قال يا رسول الله ان لي امرأة وهي لا تدفع يد لامس قال فارقها قال لي احبها قال فاستمتع بها

واما معناه ومن تكلم عليه فقد وقع ذلك في كلام ابي عبيد القاسم بن سلام وابو عبد الله ابن الاعرابي والاصمعي والامام احمد بن حنبل والنسائي وابو سليمان الخطابي والقاضي ابو الطيب الطبري واخرون ممن بعدهم وحاصل ما حملوه عليه شيئان احدهما ان معنى قوله لا تمنع يد لامس كناية عن الفجور وهذا قول ابي عبيد وابن الاعرابي وبه جزم الخطابي في معالم السنن وشرح الحديث فقال معناه الزهد وانها مطاوعة لمن اراد لا ترد يده وقوله غربها بالغين المعجمة فعل امر من التغريب معناه الطلاق واصل الغرب في كلام العرب البعد قلت وقع في رواية البزار في مسنده بلفظ طلقها وهو شاهد لتفسير الخطابي وكذا الرواية في حديث

جابر فارقها هذا معناه قال الخطابي وفي الحديث دليل على جواز نكاح الفاجرة وان كان الاحسن غير ذلك قلت واحج به الرافعي في الشرح الكبير لذلك ولذلك القاضي ابو الطيب كما سياتي سياق كلامه قال الخطابي ومعنى قوله استمتع بها اي لا تمسكها الا بقدر بقضي شعة النفس منها ومن وطرها والاستمتاع بالشيء الانتفاع به الى مدى ومنه نكاح المتعة ومنه قوله تعالى انما هذه الحياة الدنيا متاع الى مدة الى حين ثم يسقط اسمى كلامه وقد ترجم ابو داود لهذا الحديث نكاح الابكار وكانه يشير الى ان نكاح البكر اولى من نكاح الثيب لان الوسمة مع الثيب اغلب مما تقع من البكر وترجم له النسائي نكاح الراسة والجعل الثاني ان المراد انها مبذرة قال ابو بكر الخلال قيل للامام احمد بن حنبل ان ابا عبيد يقول هو من الفجور فقال ليس هو عندي الا انها تعطي من ماله وذكر عبد الحق في الاحكام ان ابا الحسن ابن الحصار روى في فوائد عن الاصمعي انه كناية عن بذلها الطعام وقال النسائي عقب تخريجه قيل كان سخيا يعطي وقال القاضي ابو الطيب الطبري القول الاول اولى لانه لو كان المراد به السخاء لقيل لا ترد يد ملتمس لانه لا يعبر عن الطلب باللمس وانما يعبر عنه بالالتماس يقال لمس الرجل اذا مسه والتمس منه اذا طلب منه فبينهما ان السخاء مندوب اليه فلا تكون المرأة معاقبة لاجله بالفراق فان الذي تعطيه اما ان يكون من مالها او من مال الزوج فان كان من مالها فلها التصرف فيه كيف اختارت وان كان من مال الزوج فعليه صونه وحفظه وعدم تمكينها منه فلم يتعين الامر بتطليقها وقال الحافظ شمس الدين الذهبي في مختصر السنن الكبير كان معناه انها تتلذذ بمن يلمسها فلا ترد يد واما الفاحشة العظمى فلو اراد الرجل كان بذلك قادحا وقال الشيخ عماد الدين بن كثير حمل اللمس على الزنا بعيد جدا والاقرب حمله على ان الزوج فهم منها انها لا ترد من اراد منها السوء لا انه تحقق وقوع ذلك منها بل طهر له ذلك بقرائن فارشده الشارع الى مفارقتها احتياطا فلما اعلمه انه لا يقدر على فراقها لمحبته لها وانه لا يصبر على ذلك فرخص له في امساكها لان محبته لها تحققه ووقوع الفاحشة منها متوهم والله اعلم واما اسم الرجل السائل والمرأة المذكورة فلم يقع في شيء من طرق هذا الحديث واما بقية الاسئلة فيعرف جوابها مما تقدم والله اعلم

الألوكة
www.alukah.net

فصل في بيان طرق هذا الحديث وكلام اهل العلم فيه قال ابو داود كتب
الي الحسين حديث المروزي يعني الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عمارة بن ابي حفصة
عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امراتي فذكره وقال
النسائي اخبرنا الحسين حديث فذكره الكلام على رجاله
اما الحسين بن حديث فابقاه الشيخان البخاري ومسلم على تخريج حديثه في صحيحهما ووثقه
النسائي وابن حبان واما شيخه الفضل بن موسى فمتفق عليه ايضا ووثقه يحيى بن معين
والبخاري وابن سعد وقال وكيع ثقة صاحب سنة وقال ابو حاتم صدوق صالح
واثنى عليه ابن المبارك واما شيخه الحسين بن واقد فاخرج له مسلم محتجا به والبخاري
استشهادا ووثقه ابن معين وقال ابو زرعة والنسائي لا باس به واثنى عليه احمد وقال
ابن سعد كان حسن الحديث وقال احمد حديثه عن ابي لم تسمعه ابره وقال ابن حبان
كان على قضاء مرو وربما اخطا واما شيخه عمارة بن ابي حفصة واسم ابي حفصة
نابت بالنون ثم الموحدة ثم المثناة فاخرج له البخاري ووثقه ابن معين وابو زرعة
والنسائي وغيرهم واما عكرمة فاحتج به البخاري قال الحافظ زكي الدين المنذري
في مختصر السنن رجال اسناده محتج بهم في الصحيحين على الاتساق والانفراد قلت
يريد بالنسبة الى مجموع الصحيحين لا الى كل فرد فرد منهما فان البخاري ما احتج بالحسين بن واقد
ولا لكلام مسلم بعماره ولا بعكرمة فلو سلم ان الحديث على شرط الصحيح لم يسلم ان الحديث
على شرط البخاري ولا على شرط مسلم وانما اجترى على اطلاق القول بصحته لان الحسين
ابن واقد قد تقدم انه ربما اخطاء والفضل بن موسى قال احمد ان في روايته مناكير
وكذلك نقل عبد الله بن علي المديني واذا قيل مثل هذا في الراوي توقفنا فيه في تصحيح
حديثه الذي يتفرد به وقد قال البزار بعد تخريجه لا نعلمه روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بهذا
الاسناد وقال الدارقطني في الافراد تفرد به الحسين بن واقد عن عمارة بن ابي حفصة
وتفرد به الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد وقد حكى ذلك ايضا المنذري عن الدارقطني
ووقفت عليه في كتاب اطراف الافراد لابي الفضل بن طاهر والنسخة بخط المنذري واخرجه

الخليط

الحافظ ضياء الدين المقدسي في الاحاديث المختاره من طريق النسائي عن الحسين بن حديث بسنده
ودعوى البزار فيها نظر فان النسائي اخرجه من وجه آخر عن ابن عباس قال المنذري اخرجه
النسائي من حديث عبد الله بن عبيد عمير الليثي عن ابن عباس وقال هذا الحديث ليس بثابت
والمرسل فيه اولى بالصواب قلت اخرجه النسائي عن اسحق بن راهويه عن النضر
ابن شميل عن حماد بن سلمة عن هارون بن رباب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عباس
موصولا واسحاق والنضر معدودان على الاحتجاج بهما وحماد بن سلمة احتج به مسلم واستشهد
به البخاري وهارون بن رباب بكسر الراء وبهمزة جمعه باخره بآموحده احتج به مسلم
وعبد الله بن عبيد بن عمير لذلك فهذا الاسناد دون هؤلاء الرجال لكن اخرجه النسائي
بعده من رواية يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن هارون بن رباب وعبد الكريم اما هارون
فقال عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا واما عبد الكريم
فقال عن عبد الله بن عبيد عن ابن عباس موصولا قال النسائي رواية يزيد اولى بالصواب
يعني ان في الرواية التي اخرجها اولا اجمالا وان الموصول عن حماد بن سلمة عن عبد الكريم وهو
ابن ابي المخارق واسمه البصري احد الضعفاء وان رواية هارون الثقة مرسله
قلت لكن اذا انضمت هذه الطريق الى الطريق الاخرى المباينة لها في اعيان رجالها
الى ابن عباس علم ان للحديث اصلا وزال ما كان يخشى من تفرد الفضل بن موسى وشيخه والحديث
مع ذلك شاهد عن جابر بن عبد الله اخرجه الخلال والطبراني من طريق عبد الكريم بن مالك
الجزري واخرجه الشهفر من طريق معقل بن عبد الله الجزري كلاهما عن ابي الزبير محمد
ابن مسلم عن جابر بن عبد الله ورجال الطريقين موثقون الا ان ابا الزبير وصف بالتدليس
ولم اره من حديثه الا بالعنعنة وقد قال الحافظ شمس الدين الذهبي في مختصر السنن اسناده
صالح وسئل عنه احمد فيما حكاه الخلال فقال ليس له اصل ولا سئل عن النبي صلى الله عليه وسلم
قلت بل اذا انضمت هذه الطريق الى ما تقدم من طريقي حديث ابن عباس سلم سوق الحديث
عن الحكم بصحته الحديث ولا ملتفت الى ما وقع من ابي الفرج ابن الجوزي حيث ذكر هذا الحديث

الألوكة
www.alukah.net

في الموضوعات ولم يذكر من طرقه الا الطريق التي اخرجها الخلال من طريق ابي الزبير عن جابر
واعتمد في بطلانه على ما نقله الخلال عن احمد فانه ذكر عن قبله اطلاق ابن الجوزي
وغلبة التقليد عليه حتى حكم بوضع الحديث بمجرد ما جاء عن امامه ولو عرضت
هذه الطرق على امامه لاعترف ان للحديث اصلا ولكنه لم يقع له فلذلك لم ار له في
مسنده ولا فيما يروي عنه ذكرا اصلا لا من طريق ابن عباس ولا من طريق جابر سوى
ما سأله عنه الخلال وهو معذور في جوابه بالنسبة لتلك الطرق بخصوصها والله سبحانه
وتعالى اعلم بالصواب قاله وكتبه احمد بن علي بن محمد بن محمد العسقلاني عفا الله تعالى عنه آمين
نقل ذلك من خط داعيه بطول باسه معتقدا ان لا نظر له في زمانه صح الله تعالى احواله
لمحمد بن عمر بن البصري الشافعي غفر الله تعالى له في المعهد في مستهل شهر شعبان سنة اثنين وخمسين وثمانمائة

1191